

تعليم

حظر مؤقت على استيراد الدواجن من جمهورية بولندا

المحترمين

السادة منتسبي غرفة مكة المكرمة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تهديكم غرفة مكة المكرمة أطيب التحية والتقدير ...

إشارة إلى خطاب اتحاد الغرف التجارية رقم (١٢/٤٥٥٤٢٨٢٠) وتاريخ ١٤٤٧/٠٧/١٦٢٠ هـ ، المتضمن تلقي الاتحاد برقية عاجلة من وزارة التجارة رقم (٢٠١٦٧) بتاريخ ١٤٤٧/٠٧/٢٠ هـ، والمشار فيها إلى برقية معايير الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للفضاء والدواء رقم (٢٨٨٤٢) وتاريخ ١٤٤٧/٠٧/٠٩ هـ، بشأن متابعة الهيئة العامة للفضاء والدواء للتقارير الدولية المتعلقة بسلامة الغذاء في دول العالم وبناءً على تقرير التبليغ الفوري الصادر من المنظمة العالمية لصحة الحيوان (WOAH) بتاريخ ١٤٤٧/٠٧/٣٢ هـ الموافق ٢٠٢٥/١٢/٢٣ م، والذي يفيد بتفشي مرض نيووكاسل في مقاطعة (Maloposkie) بجمهورية بولندا وحيث صدر قرار الهيئة رقم (٢٨٦٣٤) وتاريخ ١٤٤٧/٠٧/٠٨ هـ، الموافق ٢٠٢٥/١٢/٢٨ م، بشأن فرض حظر مؤقت على استيراد لحوم الدواجن وبعض المائدة ومنتجاتها من مقاطعة (Maloposkie) بجمهورية بولندا ويستثنى من هذا الحظر المؤقت لحوم الدواجن وبعض المائدة ومنتجاتها التي خضعت لمعاملة حرارية تكون كفيلة بالقضاء على مرض نيووكاسل، على أن تكون مطابقة للاشتراطات الصحية والمواصفات القياسية المعتمدة، مع إرفاق شهادة صحية صادرة من الجهات الرسمية المعتمدة لدى جمهورية بولندا تثبت خلو المنتج من الفيروس المسبب للمرض أو القضاء عليه.

وتقبلوا خالص التحية والتقدير ،،،

أمين عام غرفة مكة المكرمة

د.ثامر بن أحمد باعظيم